

## شرح العشماوية (٧)

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا رجل اقتصر على ضربة واحدة مسح بها وجهه وكفيه. فهل يصح تيممه؟ نعم يصح احسنتم. تيمم - 00:00:00

رمل مع وجود التراب. فهل يصح تيممه؟ نعم يصح. سم. تيمم بضربتين مسح بهما اكثر الوجه واكثر اليدين المرفقين. الثانية صح

تيممه؟ لا يصح لماذا احسنت يا نور يا سعد. بدأ بمسح يديه قبل مسح وجهه. فهل يصح تيممه؟ نعم - 00:00:20

نعم هل خالف واجبا او سنة او مندوبا؟ خالف السنة نعم تفضل الشيخ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ومشايخنا - 00:00:50

للمسلمين اجمعين. قال الشيخ عبدالبار العشماوي رحمه الله باب شروط الصلاة. وللصلاة شروط وجوب وشروط اما شروط وجوبها

فخمس. الاسلام والبلوغ والعقل ودخول الوقت وبلوغ دعوة النبي صلى الله عليه وسلم. واما - 00:01:20

شروط صحتها مهارة الحدث وطهارة الخبث واستقلال القبلة وستر العورة وترك الانام وترك الافعال الكثيرة. الله اعلم احسنتم بارك

الله فيكم. لما انتهى المصنف رحمه الله الكلام عن الطهارة التي هي وسيلة الى الصلاة. شرع يتكلم - 00:01:40

وعن المقصود وهو الصلاة. والصلاة في اللغة تطلق على الدعاء. وصلي عليه من ان صلاتك سكن لهم. اي ادعو لهم. ويعرفها مذهب

بانها قرينة فعلية ذات احرام وسلام او سجود فقط. والصلاة مما علم وجوبه من الدين بالضرورة - 00:02:00

فمن انكر وجوبها فقد انكر معلوما من الدين بالضرورة. ومن تركها تكاسلا فمشهور المذهب انه لا يكفر وحسبه من الشر انه مختلف في

كونه مسلما. وقد قال ابن حبيب من المالكية بكفر تارك الصلاة تكاسلا - 00:02:20

وترك الصلاة هي ليس من خصال اهل الايمان. في طرح التشريب ان بعض علماء المغرب تكلم يوما في ترك الصلاة عمدا ثم قال وهذه

المسألة مما فرضه العلماء ولم تقع لانه لا يتعمد احد - 00:02:40

احد من المسلمين ترك الصلاة. وكان ذلك العالم غير مخالط للناس. ونشأ عند ابيه مشتغلا بالعلم من صغره حتى كبر ودرس فقال ذلك

في درسه. وقد ابتدأ المصنف رحمه الله بذكر شروط الصلاة. لان الشرط - 00:03:00

رتبته ان يتقدم على مسروق. فقال باب شروط الصلاة. الشرط عند الاصوليين ما يلزم من عدمه العقل ولا يلزم من وجوده وجود ولا

عدم. كالطهارة يلزم من عدم الطهارة عدم صحة الصلاة - 00:03:20

ولا يلزم من وجود الطهارة صحة الصلاة ولا عدمها فقد يصلي بطهارة ولا تصح الصلاة لفقد شرط اخر بقي سؤال وهو ما الفرق بين

الركن والشرط؟ الركن والشرط كلاهما مطلوب - 00:03:40

وكلاهما اذا فقدنا لم تصح العبادة. لكن الشرط خارج عن الماهية والركن داخل في الماهية. مثلا الركوع داخل في ماهية الصلاة

والطهارة خارجة عن ما هي في الصلاة فهي شرط. قال الناظم الشرط عن ماهية قد خرج - 00:04:00

وركن جزءها بها قد ولج. لكن كلاهما اذا ما انعدما انعدمت معهما الشرط عماهية قد خرج. والركن جزءها بها قد ولج. لكن كلاهما اذا ما

انعدما انعدمت حقيقة معهما. قال رحمه الله وللصلاة شروط وجوب وشروط صحة - 00:04:30

قد اجمل المؤلف رحمه الله الكلام هنا في الشروط. لعله رأى الاجمال مناسبا لمختصره. الفقهاء يقسمون الشروط الى ثلاث اقسام

شروط وجوب وشروط صحة وشروط وجوب وصحة. شرط وجوب ما يكون به الانسان مكلفا. ولا يطلب من المكلف تحصيله. شرط

الوجوب - 00:05:00

هو الذي يكون به الانسان مكلفا. ولا يطلب من المكلف تحصيله. قال في المراقي شرط الوجوب ما به نكلف اي الذي به نكلف. وعدم الطلب فيه يعرف. وذلك مثل البلوغ. اما - [00:05:30](#)

اشرت الصحة فما يعتبر للاعتداد بالعبادة. ما يعتبر للاعتداد بالعبادة. قال المراقي وشرط صحة به اعتداد بالفعل منه الطهر يستفاد وذلك كالطهارة فشاط الوجوب لا تجب العبادة بدونه. وشرط الصحة لا تصح العبادة بدونه - [00:05:50](#)

شرط الوجوب لا تجب العبادة برواية. وشرط الصحة لا تصح العبادة بدونه. والقسم الثالث شرط الوجوب والصحة لا تجب العبادة ولا تصح بنوره. قال فاما شروط وجوبها فخمسة الاسلام اذا لا تجب على كافر. وهذا مبني على ان الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة - [00:06:20](#)

والمعتمد في المذهب انهم مخاطبون بفروع الشريعة. قال تعالى ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم مسكين وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين. حتى اتى اليقين. ففيها التصريح بان من الاسباب التي سلكتهم في سقر - [00:06:50](#)

عدم اطعام المسكين. وهو فرع مرفوع. اما عدم مخاطبتهم بقضائها. بعد اسلامهم فلان يجب ما قبله. ولا ينفي ذلك انهم مخاطبون بها. وبما لا تصح الا به وهو الاسلام. فالصواب في المذهب ان - [00:07:10](#)

الاسلام شرط صحة فقط. قال والبلوغ. فلا تديموا على صبي. قال صلى الله عليه وسلم وذكر منهم الصبي حتى يحترم لكنها تصح منه. فالبلوغ شرط وجوب لا صحة فالبلوغ شرط وجوب لا صحة. ويؤمر بها لسبع. ويضرب عليها لعشر. قال والعقل - [00:07:30](#)

فلا تجب على مجنون. ولا تصح منه. قال صلى الله عليه وسلم وفي ارقام عن ثلاث وذكر منهم مجنونة حتى يفريق. فالعقل شرط وجوب وصحة شرط وجوبهم وصحة. قالوا دخول الوقت فلا تجبوا قبله ولا تصح. مثلا - [00:08:00](#)

صلاة العصر قبل غروب الشمس لا تجب ولا تصح. فدخول الوقت شرط وجوب وصحة. قال دعوة النبي صلى الله عليه وسلم. فمن لم تبلغه الدعوة لا تجب عليه الصلاة. لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا - [00:08:30](#)

لا تصح منه فبلوغ الدعوة شرط وجوب وصحة. فشرط الوجوب فقط من هذه الشروط التي ذكرها المؤلف انما هو انما هو البلوغ. ثم قال رحمه الله واما شروط صحتها فستة. طهارة - [00:08:50](#)

الحدث الاصغر والاكبر. بالوضوء والغسل وبدنهما وهو التيمم. قال صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاتكم بغير طموح. اخرجته مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. فمن صلى وهو محدث لم تصح صلاته. قال وطهارة - [00:09:10](#)

بس وهو زوال النجاسة عن بدن المصلي. ومحموله كثوب وعمامة وحزام ومكانه الذي تمسه عماؤه يدل لطهارة الثوب وثيابك مطهر البدن فاما احدهم كان لا يستتر من البول كما في الصحيحين وبطاقة المكان حيث انس رضي الله عنه في الصحيحين جاء اعرابي جاء - [00:09:30](#)

اعرابي فبال في طائفة المسجد. فزجره الناس. فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم. فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب مما فاهريق عليه. وطارق الخبث شرط مع الذكر والقدرة. فمن صلى بنجاسة في ثوبه او - [00:10:00](#)

وفي بدنه او في مكانه. ذاكر قادرا على ازالته فصلاته باطلة يعيدها ابدًا. وان صلى بها قاسيا او ذاكرًا لكنه عاجز عن ازالته صحت صلاته واستقبال القبلة. وهي الكعبة البيت الحرام. فيجب استقبال عينها على - [00:10:20](#)

بمكة وجهتها على من كان خارجها. قال تعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا. ومن انحرف عنها وكان انحراف يسيرا. فذلك لا ينظره. لحديث ما بين المشرق - [00:10:50](#)

والمغربي قبلة وحد كثير ان يشرق او يغرب شرق او غرب في المدونة حد الكثير عندهم فلتتقنه. وهي واجبة مع الذكر والقدرة. ومحل بسط مسائل هذه الشروط ما هو اوسع من هذا المتن المختصر؟ والا فبعض هذه السوق يوقد لها يعقد لها فصل - [00:11:10](#)

في المطولات قال وستر العورة. قال تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل وقال صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. اخرج الخمسة من النسائي من حديث عائشة رضي الله عنها. لا يقبل الله صلاة - [00:11:40](#)

كحائض الا بخمار. الحائض هل تصلي؟ لا تصلي. اذا ما احسنت من بلغت سن المحيض هذا المقصود مقصود من بلغت سن المحيض.

الصدق الاول شرط مع الذكر والقدرة. وعنصر الرجل ما بين السرة والركبة. وعورة - [00:12:00](#)

وعورة الصلاة بالنسبة للحررة لجميع جسدها الا الوجه والكفين. قال وترك الكلام فمن تكلم عاملا بغير اصلاح الصلاة بطلت صلاته. اما كلام لاصلاحها فلا تبطلوا الا بكثيره. في الصحيحين عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال ان كنا نتكلم في الصلاة على عهد رسول

الله - [00:12:30](#)

صلى الله عليه وسلم يكلم احدا صاحب به حاجته حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا

سكوت ونهينا عن الكلام. فهذا يدل على ان الكلام عمدا مبطل للصلاة. ويستفى من ذلك - [00:13:00](#)

مكان اصلاحها كما وقع ذلك في حديث ذي اليمين. لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشية ركعتين. فقال اليمين

قسوة الصلاة. ولم انسى ولم تقصد؟ قال بلى قد نسيت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليمين؟ قالوا نعم - [00:13:20](#)

فتقدم وصلى ما ترك. فاذا كان كلامه لاصلاحها ولم يكثر. فلا تبطل به الصلاة. قال وترك الافعال كثيرة وكثرتها اشتغال بغير الصلاة

بحيث يخير للناظر انه ليس في صلاة قال الناظم وما يخيل انك لا تصلي هو الذي يبطلها من فعلي. ما يخيل فيه للناظر ان هذا

للاوقف ليس في - [00:13:40](#)

الصلاة وما يخيل انك لا تصلي هو الذي يبطلها من فعلي. هذا اخره والله الله تعالى اعلم بارك الله فيك وسبحانك اللهم وبحمدك اشهد

ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:14:10](#)

جزاكم الله خيرا. حياك الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:14:30](#)